

مرسوم سلطاني

رقم ٧٦/٥٢

بأنشاء وسام الاستحقاق للشباب

نحن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان ،

انذنا للشعور الوطني لدى الشباب العماني وتكريما لمن يقدم منهم خدمات جليلة
للوطن والشعب .

رسمنا بما هو آت :-

المادة ١ : ينشأ وسام الاستحقاق للشباب العماني ذكورا واناثا الذين يقدمون خدمات
جليلة للوطن والشعب سواء في المجالات العلمية او الفنية او الانتاجية او
الرياضية او الخدمات العامة او الامن او النظام العام .

المادة ٢ : يشتمل الوسام المذكور على ثلاث طبقات :

الطبقة الاولى ويستحق من يمنحها مكافأة قدرها ٥٠٠ ريال عماني
الطبقة الثانية ويستحق من يمنحها مكافأة قدرها ٣٠٠ ريال عماني
الطبقة الثالثة ويستحق من يمنحها مكافأة قدرها ٢٠٠ ريال عماني

المادة ٣ : يتسلم من يمنحون أوسمة طبقا للمادة السابقة براءات موقعا عليها من جلالة
السلطان وتُنشر اسماؤهم في الجريدة الرسمية .

المادة ٤ : تبقى الاوسمة وبراءاتها ملكا لورثة من منحت لهم دون ان يكون لاحد من
هؤلاء الورثة حق حملها .

المادة ٥ : تشكل لجنة عليا لاعداد الترشيحات النهائية لنيل اوسمة الاستحقاق من السيد
ثويني بن شهاب المستشار الخاص لجلالة السلطان ومحافظ العاصمة رئيسا .
ومعالي وزراء الداخلية والتربية والتعليم والشؤون الاجتماعية والعمل اعضاء .

وتتلقى اللجنة المذكورة سنويا من كافة الوزارات ومصالح الحكومة
المختلفة اقتراحاتها في شأن من ترشحهم لنيل اوسمة الاستحقاق حسب الطبقة
المطلوبة لكل منهم مع تفصيل اسباب الترشيح ، على ان تصل هذه الترشيحات
للجنة في موعد اقصاه ٣١ أكتوبر من كل عام .
وعلى اللجنة ان ترفع لجلالة السلطان تقريرها بترشيحاتها النهائية .

المادة ٦ : يجوز بقرار من جلالة السلطان تكرار منح الاوسمة من نفس الطبقة او من طبقة
اعلى بعد مضي عام كامل على الاقل من تاريخ منحها السابق .

المادة ٧ : يجوز بقرار من جلالة السلطان تجريد حامل الوسام منه اذا ارتكب امرا يزرى بالشرف او لا يتفق والاخلاص للوطن ويترتب على التجريد رد الوسام وبراءته .

المادة ٨ : على جميع الوزارات وجهات الاختصاص الاخرى تنفيذ احكام هذا المرسوم .

المادة ٩ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في: ٦ محرم ١٣٩٧ .

الموافق: ٢٧ ديسمبر ١٩٧٦ .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١١٧) الصادرة في ١٥/١/١٩٧٧ .